

حكم نقل الزكاة من مكان إلى آخر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم بسم الله الرحمن الرحيم قال الناظم عفا الله عنه هذا وتنقل في الاصح اذا ترى في النقل مصلحة على الرجحان. نعم لان الاصل ان تدفع زكاة كل بلاد لفقراء - [00:00:00](#) في هذا البلد لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين من حديث ابن عباس لما بعث معاذاً الى اليمن قال تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم ولان زكاة المال - [00:00:19](#) ولان هذا المال الذي تجب فيه الزكاة كان الفقراء يطالعونه لانه في بلادهم فيتمنون زكاتهم فهم احق به لشدة تعلق قلوبهم برؤية اصله الا ان الناظم اشترط الا يكون في الاخراج مصلحة. لان المتقرر عند العلماء ان الشريعة جاءت بتقرير المصالح - [00:00:38](#) وتعطيل المفسد وتقليلها. وانه اذا تعارض مصلحتان رعي اعلاهما بتفويت ادناها. فاذا كان لاصحوا اخراج الزكاة لظرف حل بالمسلمين في بعض البلاد المجاورة فان اخراجها في هذه الحالة لا بأس به - [00:01:04](#) والله - [00:01:23](#)